عليهم السلام وعن صدر الإسلام هذا شئ يعني النية
في السلام تركه جميع الناس لانه قلما ينوي
أحد شيئا قال صاحب غاية البيان وهذا حق لان
النية في السلام صارت كالشريعة المنسوخة ولهذا
لو سألت الوف الوف من الناس أين تويت بسلامك
لا يكاد يجيب احد منهم بما فيه طائل إلا الفقهاء
وفيهم نظر قوله وما سوى ذلك يكون آدابا يعني قد
بينا شرائط الصلوة وأركانها وواجباتها وسننها
وما سوى ذلك مما يتعلق بالصلوة يكون من آدابها
وذلك مثل أن يقوم المصلي حين يقيل على الصلوة وشروع
الإمام مذ قيل قد قامت الصلوة ونشر الاصابع عند
رفع اليدين للتحريمة وجهر الإمام بالتكبير وان يكون
بين قدمي المصلي في القيام قدر اربع اصابع اليد
وان يكون بصره عند قيامه موضع سجوده وفي
الركوع ظهر قدميه وفي السجود ارنبته وفي القعود

حجره وعند التسليمة الأولى منكبه الأيمن وعند
الثانية منكبه الأيسر ومثل إخفاء التعوذ والتأمين
ومثل الاعتماد على ركبتيه في حالة الركوع وتفريج
الأصابع وتسوية الأصابع بالغير فيها ومثل الضم
بين الأصابع في حالة السجود وأن يندي صبعيه
وبجافي بطنه عن فخذيه فيه في غير زحمة وأن
تخفض المرأة وتلزق بطنها بفخذيها وأن يضع
وجهه بين كفيه وأن يوجه الأصابع نحو القبلة
وأن يضع يديه على فخذيه ويبسط أصابعه في القعود
ومثل أن يضع ما كان أقرب إلى الأرض أولا في
السجود بأن يضع ركبتيه أولا ثم يديه ثم وجهه
وأن يعكس في الرفع بأن يرفع ما كان أبعد عن
الأرض أولا فيرفع وجهه ثم يديه ثم ركبتيه
ومثل الدعاء في القعدة الأخيرة ثم إن هذا الإطلاق
أغنى قوله وما سوى ذلك يكون آدابا يقتضي أن يكون

Copyright © King Saud University